



قرار لوزير العدل

رقم 41 / م.م.ب/ 26 صادر في 23 شتنبر 2026

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الممتازة

وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛
المرسوم رقم 2.11.174 صادر في 28 من رجب 1432 (فانح يوليوز 2011) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛
المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تتميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛
قرار وزير العدل رقم 2355.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للتقدم إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرر ما يلي :

المادة الأولى :

يجرى يوم الأحد 15 نونبر 2026 بالمراكز التالية : الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة، بني ملال، خريبكة، آسفي، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرشيديّة، وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الممتازة (السلم 10)، يفتح في وجه كتاب الضبط من الدرجة الأولى (السلم 09) المتوفرين إلى غاية 31 دجنبر 2026 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، تخصص له (15) منصبا ماليا.

المادة 2 :

♦ يسجل طلب الترشيح وجوبا على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 16 أكتوبر 2026 والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح؛

♦ في حالة تعذر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال بمديرية الموارد البشرية على أحد الرقمين التاليين : 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.sracp@justice.gov.ma

♦ ستقوم الإدارة بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمرشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمرشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض ؛

♦ سيعلم عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد الانتهاء من البت في طلبات التظلم ؛

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma .

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا وفق ما يلي:

المعامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1 -اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2 -اختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا : تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة وذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

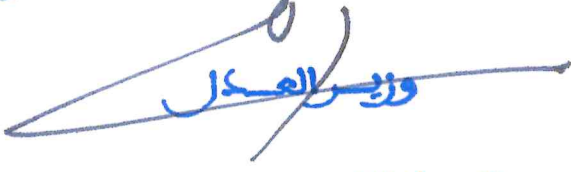
♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma .

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أوهما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma

حرر بالرباط، في 23 شتنبر 2026

وزير العدل

عبد اللطيف وهبي



قرار لوزير العدل

رقم 42 / م.م.ب/26 صادر في 23 شتنبر 2026

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الأولى

وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛

المرسوم رقم 2.11.174 صادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليوز 2011) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛

المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تتميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛

قرار وزير العدل رقم 2355.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للتقدم إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قررا يلي :

المادة الأولى :

يجرى يوم الأحد 15 نونبر 2026 بالمراكز التالية : الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة، بني ملال، خريبكة، آسفي، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرشيديّة، وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الأولى (السلم 09)، يفتح في وجه كتاب الضبط من الدرجة الثانية (السلم 08) المتوفرين إلى غاية 31 دجنبر 2026 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (26) منصبا ماليا.

المادة 2 :

◆ يسجل طلب الترشيح وجوبا على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 16 أكتوبر 2026، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح؛

♦ في حالة تعذر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال بمديرية الموارد البشرية على أحد الرقمين التاليين : 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.sracp@justice.gov.ma

♦ ستقوم الإدارة بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمرشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمرشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض ؛

♦ سيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد الانتهاء من البت في طلبات التظلم ؛

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا وفق ما يلي:

الاختبار	المدة	المعامل
1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرافق العدالة أو بالمهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	ساعة ونصف	5
2- اختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا : تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة وذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	من 15 إلى 30 دقيقة	3

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أوهما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma

حرر بالرباط، في

23 شتنبر 2026

وزير العدل
عبد اللطيف وهبي



قرار لوزير العدل

رقم 43 / م.م.ب/ 26 صادر في 23 شتنبر 2026

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الثانية

وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛

المرسوم رقم 2.11.174 صادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليوز 2011) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛

المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تتميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛

قرار وزير العدل رقم 2355.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للترقي إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرر ما يلي :

المادة الأولى :

يجرى يوم الأحد 15 نونبر 2026 بالمراكز التالية : الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة، بني ملال، خريبكة، آسفي، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرشيديّة، وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة كاتب الضبط من الدرجة الثانية السلم (08) يفتح في وجه كتاب الضبط من الدرجة الثالثة (السلم 06) المتوفرين إلى غاية 31 دجنبر 2026 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (88) منصبا ماليا.

المادة 2 :

♦ يسجل طلب الترشيح وجوبا على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma ، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 16 أكتوبر 2026، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح ؛

♦ في حالة تعذر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال بمديرية الموارد البشرية على أحد الرقمين التاليين : 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.sracp@justice.gov.ma ؛

♦ ستقوم الإدارة بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمرشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمرشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولى، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض ؛

♦ سيعلم عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد الانتهاء من البت في طلبات التظلم ؛

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا وفق ما يلي:

الاختبار	المدة	المعامل
1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	ساعة ونصف	5
2- اختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا : تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة وذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	من 15 إلى 30 دقيقة	3

تراعى في اضياع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أوهما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma.

حرر بالرباط، في

23 شتنبر 2026

وزير العدل
عبد اللطيف وهبي

قرار لوزير العدل

رقم 44 / م.م.ب/ 26 صادر في 23 شتنبر 2026

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرر قضائي من الدرجة الأولى

وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛

المرسوم رقم 2.11.174 صادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليوز 2011) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.04.403

الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛

المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة

كتابة الضبط كما وقع تتميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛

قرار وزير العدل رقم 2355.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وإجراءات

وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للتقدم إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرر ما يلي :

المادة الأولى :

يجرى يوم الأحد 15 نونبر 2026 بالمراكز التالية : الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة، بني ملال، خريبكة، آسفي، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرشيدية، وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محرر قضائي من الدرجة الأولى (السلم 11)، يفتح في وجه المحررين القضائيين من الدرجة الثانية (السلم 10) المتوفرين إلى غاية 31 دجنبر 2026 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (83) منصبا ماليا.

المادة 2:

◆ يسجل طلب الترشيح وجوبا على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma ، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 16 أكتوبر 2026، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح ؛

◆ في حالة تعذر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال بمديرية الموارد البشرية على أحد الرقمين التاليين : 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.sracp@justice.gov.ma

◆ ستقوم الإدارة بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمرشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمرشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض ؛

◆ سيعلم عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد الانتهاء من البت في طلبات التظلم ؛

◆ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

◆ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma.

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا وفق ما يلي:

المعامل	المدة	الاختبار
5	ساعة ونصف	1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.
3	من 15 إلى 30 دقيقة	2- اختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا : تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة وذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

◆ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

◆ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أوهما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma.

حرر بالرباط، في 3 2 شتنبر 2026

وزير العدل
عبد اللطيف وهبي



قرار لوزير العدل

رقم 45 / م.م.ب/ 26 صادر في 23 شتنبر 2026

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محقق قضائي من الدرجة الثانية

وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛
المرسوم رقم 2.11.174 صادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليوز 2011) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛
المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تتميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛
قرار وزير العدل رقم 2355.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للتقدم إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرر ما يلي :

المادة الأولى :

يجرى يوم الأحد 15 نونبر 2026 بالمراكز التالية : الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة، بني ملال، خريبكة، آسفي، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرشيديّة، وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محقق قضائي من الدرجة الثانية (السلم 10) يفتح في وجه المحققين القضائيين من الدرجة الثالثة (السلم 09) المتوفرين إلى غاية 31 دجنبر 2026 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (79) منصبا ماليا.

المادة 2 :

♦ يسجل طلب الترشيح وجوبا على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma ، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 16 أكتوبر 2026، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح ؛

◆ في حالة تعذر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال بمديرية الموارد البشرية على أحد الرقمين التاليين : 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.sracp@justice.gov.ma

◆ ستقوم الإدارة بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمترشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمترشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض ؛

◆ سيعلم عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد الانتهاء من البت في طلبات التظلم ؛

◆ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

◆ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma.

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا وفق ما يلي:

الاختبار	المدة	المعامل
1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	ساعة ونصف	5
2- اختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا : تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة وذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	من 15 إلى 30 دقيقة	3

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

◆ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمترشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

◆ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أوهما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma.

حرر بالرباط، في

23 شتنبر 2026

وزير العدل
عبد اللطيف وهبي



قرار لوزير العدل

رقم 46/م.م.ب/26 صادر في 23 شتنبر 2026

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محقق قضائي من الدرجة الثالثة

وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛
المرسوم رقم 2.11.174 صادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليوز 2011) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛
المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تتميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛
قرار وزير العدل رقم 2355.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للتقدم إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرر ما يلي :

المادة الأولى :

يجرى يوم الأحد 15 نونبر 2026 بالمراكز التالية : الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة، بني ملال، خريبكة، آسفي، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرشيديّة، وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة محقق قضائي من الدرجة الثالثة (السلم 09) يفتح في وجه المحررين القضائيين من الدرجة الرابعة (السلم 08) المتوفرين إلى غاية 31 دجنبر 2026 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (06) مناصب مالية.

المادة 2 :

◆ يسجل طلب الترشيح وجوباً على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma ، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 16 أكتوبر 2026، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح ؛

♦ في حالة تعذر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال بمديرية الموارد البشرية على أحد الرقمين التاليين : 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي : drh.sracp@justice.gov.ma

♦ ستقوم الإدارة بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمرشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمرشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض ؛

♦ سيعلم عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد الانتهاء من البت في طلبات التظلم ؛

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma.

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا وفق ما يلي:

الاختبار	المدة	المعامل
1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرافق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	ساعة ونصف	5
2- اختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا : تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة وذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	من 15 إلى 30 دقيقة	3

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ؛

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أوهما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma.

حرر بالرباط، في 3 2 شتنبر 2026

وزير العدل
عبد اللطيف وهبي

قرار لوزير العدل

رقم 47 / م.م.ب/26 صادر في 23 شتنبر 2026

بإجراء امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة منتدب قضائي من الدرجة الثانية

وزير العدل، بناء على :

الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
المرسوم رقم 2.05.1367 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد مسطرة تنقيط وتقييم موظفي الإدارات العمومية؛
المرسوم رقم 2.11.174 صادر في 28 من رجب 1432 (فاتح يوليوز 2011) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بتحديد شروط ترقية موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛
المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 شتنبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة كتابة الضبط كما وقع تتميمه وتغييره بالمرسوم رقم 2.24.955 بتاريخ 18 ربيع الآخر 1446 (22 أكتوبر 2024)؛
قرار وزير العدل رقم 2355.19 صادر في 12 من ذي القعدة 1440 (15 يوليو 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج امتحانات الكفاءة المهنية للتقدم إلى إحدى درجات هيئة كتابة الضبط.

قرر ما يلي :

المادة الأولى:

يجرى يوم الأحد 15 نونبر 2026 بالمراكز التالية: الرباط، القنيطرة، الدار البيضاء، مكناس، فاس، تطوان، طنجة، سطات، تازة، بني ملال، خريبكة، أسفي، الجديدة، مراكش، وجدة، الناظور، الحسيمة، أكادير، كلميم، العيون، ورزازات والرشيديّة، وبمراكز أخرى عند الاقتضاء، امتحان الكفاءة المهنية لولوج درجة منتدب قضائي من الدرجة الثانية (السلم 11)، يفتح في وجه المنتدبين القضائيين من الدرجة الثالثة (السلم 10) المتوفرين إلى غاية 31 دجنبر 2026 على ست (06) سنوات من الخدمة الفعلية على الأقل في الدرجة، يخصص له (118) منصبا ماليا.

المادة 2:

◆ يسجل طلب الترشيح وجوبا على التطبيقية المعلوماتية المعدة لهذا الغرض بالموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية: drh.justice.gov.ma، وذلك قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم 16 أكتوبر 2026، والذي يعتبر آخر أجل للتسجيل الإلكتروني لطلبات الترشيح؛

♦ في حالة تعذر تسجيل طلب الترشيح الكترونيا لأسباب تقنية، يتعين الاتصال بمديرية الموارد البشرية على أحد الرقمين التاليين: 0537218500 أو 0537218509 أو توجيه رسالة في الموضوع عبر البريد الإلكتروني التالي: drh.sracp@justice.gov.ma؛

♦ ستقوم الإدارة بدراسة الطلبات المسجلة الكترونيا وستعلن عن لائحة أولية للمرشحين المقبولين لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني لمديرية الموارد البشرية drh.justice.gov.ma، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء الامتحان، ويمكن للمرشحين المسجلة طلباتهم الكترونيا التظلم عن عدم إدراج أسمائهم ضمن اللائحة أعلاه في أجل أقصاه ثلاثة أيام من تاريخ نشر اللائحة الأولية، وذلك بتوجيه رسالة إلكترونية في الموضوع إلى مديرية الموارد البشرية عن طريق التطبيقية المعدة لهذا الغرض؛

♦ سيعلم عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الاختبار الكتابي على الموقع الإلكتروني التالي: drh.justice.gov.ma، وذلك مباشرة بعد الانتهاء من البت في طلبات التظلم؛

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين بصفة نهائية لاجتياز الامتحان بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الكتابي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma؛

♦ سيحدد مكان وساعة إجراء الاختبار الكتابي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma.

المادة 3:

يشتمل الامتحان على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا وفق ما يلي:

الاختبار	المدة	المعامل
1- اختبار كتابي : سؤال أو أسئلة عامة أو أسئلة ذات اختيارات متعددة حول قضايا ومواضيع مختلفة ذات صلة بمرفق العدالة أو بالمهام أو بالوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	ساعة ونصف	5
2- اختبار شفوي أو تطبيقي أوهما معا : تناقش فيه لجنة الامتحان مع المترشح مواضيع وقضايا مختلفة وذات صلة بمهام هيئة كتابة الضبط، أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصصات التقنية المرتبطة بمجال عمل هيئة كتابة الضبط، وذلك بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.	من 15 إلى 30 دقيقة	3

تراعى في المواضيع المطروحة في إطار هذه الاختبارات، طبيعة ومتطلبات ممارسة المهام أو الوظائف المرتبطة بالدرجة الممتحن بشأنها.

المادة 4:

♦ يعد الإعلان عن لائحة المترشحين الناجحين في الاختبار الكتابي بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار الشفوي، ويمكن للمرشحين استخراج استدعاءاتهم من الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma، وسيحدد تاريخ ومكان وساعة إجراء الاختبار الشفوي في الاستدعاء وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma.

♦ يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي أوهما معا المترشحون الحاصلون على نقطة لا تقل عن 10 من 20 في الاختبار الكتابي.

المادة 5:

ينشر هذا القرار بصحيفتين وطنيتين وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل drh.justice.gov.ma.

حرر بالرباط، في

23 شتنبر 2026

وزير العدل
عبد اللطيف وهبي